

Distr.  
LIMITED

E/1997/L.51  
23 July 1997  
ARABIC  
Original: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٧

جنيف، ٣٠ حزيران/يونيه - ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧

البند ١٣ من جدول الأعمال

### المنظمات غير الحكومية

الولايات المتحدة الأمريكية: مشروع قرار

مشاركة المنظمات غير الحكومية في الجمعية العامة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

يوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

"مشاركة المنظمات غير الحكومية في الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى المادة ٧١ من ميثاق الأمم المتحدة وإلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٩٦ (د-٤٤) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٦٨ و ٣١/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ ومقرره ٢٩٧/١٩٩٦ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ وإلى قرار الجمعية العامة ٢٥٢/٤٩ و ١٨١/٥١، وإذ تأخذ في اعتبارها توصيات الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بتعزيز منظومة الأمم المتحدة،

"وإذ تحيط علماً بالحضور المؤقت للمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في اجتماعات الجمعية العامة ولجانها الرئيسية،

"١- تقرر أن تدعو المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لحضور الجلسات العامة المفتوحة للجمعية والجلسات المفتوحة للجانب الرئيسي والدورات الاستثنائية، وأن تتيح، داخل الأمم المتحدة، ما يصدر عنها من وثائق وبيانات بصدده هذه الجلسات؛

"٢- تطلب إلى الأمين العام أن يُعِدَّ، لنظر الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، تقريراً مؤقتاً عن الترتيبات والممارسات الحالية المتصلة بمشاركة المنظمات غير الحكومية في أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ على أن يتضمن التقرير المؤقت وصفاً للممارسات والإجراءات والطرائق والأنظمة الحالية المتعلقة بالترتيبات الموجودة لمشاركة المنظمات غير الحكومية؛

"٣- تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقترح، في تقرير نهائي يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين، إجراءات لأية مشاركة إضافية من جانب المنظمات غير الحكومية في أعمال الجمعية العامة ولجانها الرئيسية ودوراتها الاستثنائية، حسب الاقتضاء، للنظر فيها؛ على أن تقر هذه المقترحات والإجراءات بالطابع الحكومي الدولي الجوهرى لهذه الهيئات وألا تترتب عليها تكاليف جديدة أو إضافية بالنسبة إلى منظمة الأمم المتحدة، وأن تكون متسقة مع حدود الإجراءات الموضوعية بالفعل بموجب قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦ ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة، وألا تُخِلَّ بأية مشاركة سبق أن أجازتها هذه الهيئات للمنظمات غير الحكومية بموجب الترتيبات والممارسات القائمة حالياً".

-----